

سنن الدارقطني

2 - حدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا يوسف بن موسى ثنا عبد الله بن نمير ثنا حجاج وحدثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا جابر بن الكردي ثنا يزيد بن هارون ثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال Y جاءت امرأتان من أهل اليمن إلى النبي A وعليهما أسورة من ذهب فقال لهما رسول الله A أيسركما أن يسوركما A بأسورة من نار قالوا لا قال فأديا حق هذا وقال بن نمير عليهما سواران من ذهب وقال أيضا فأديا حق هذا عليكما يعني الزكاة حجاج هو بن أرقطاة لا يحتج به